

الأصول العامة للفقه المقارن

[193] تمهيد: والسنة بما هي سنة، وإن كان حجيتها - كما قلنا - من الضروريات، إلا أن مجالات الاستفادة منها لبحوثنا الفقهية موقوفة على ركائز آخر بالنسبة إلينا. وقد نكون في غنى عن هذه الركائز لو كان على عهد المعصومين، ولدينا من المؤهلات البيانية ما يرفعنا إلى فهم كلماتهم والاستفادة منها. ولكن بعدنا عن زمن النبي (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته ولد لنا بحوثا لا بد من اعتمادها ركيزة من ركائز الاستنباط الأساسية بعد دراستها والخروج منها بالثمرة المتوخاة. وهذه البحوث ذات أقسام: يقع بعضها في الطرق والوسائل المثبتة للسنة والموصلة إليها، وتقع الأخرى في كيفية الاستفادة منها، ثم معرفة مدى نسبتها للكتاب. ولعلنا نرى بعد حين أن أكثر ما أثير من الشبه حول حجية السنة على السنة بعض القدامى، فإنما هو منصب على الطرق الموصلة إليها، أو على كيفية الاستفادة منها، وإن ضاق ببعضهم التعبير فأداه بما يشعر بإنكار حجية أصل السنة، وسيتضح ذلك من عرض حججهم ومناقشتها وعلى هذا، فالبحوث (حول السنة) إنما تقع في مواقع: (1) الطرق المثبتة لها بطريق القطع. (2) الطرق المثبتة لها بغير القطع. (3) كيفية الاستفادة منها.
